

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

25 - كتاب الوصية

الدرس الثاني عشر: من كتاب الوصية من صحيح الإمام مسلم

25 - كتاب الوصية

5 - باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه

16 - (1634) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرَفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: فَلَمْ كُتَبْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ؟ - أَوْ فَلَمْ
أَمُرُوا بِالْوَصِيَّةِ؟ - قَالَ: «أَوْصَى بِكِتَابِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ»

17 - (1634) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ نَهِيرٍ، حَدَّثَنَا
أَبِي، كَلَاهُمَا عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ، قُلْتُ:
فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسُ بِالْوَصِيَّةِ؟ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نَهِيرٍ، قُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ
الْوَصِيَّةُ؟

ليلة الجمعة 13 صفر 1444 هجرية

مسجد إبراهيم ____ شحوح ____ سيئون